

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٦ لسنة ١٩٧٠

يربط ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لياه النيل  
عن السنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى اتفاق الانتفاع الكامل بياه النيل المطوف في ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٩  
بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٣١ لسنة ١٩٦٠ باعتماد اللائحة  
الداخلية للهيئة الفنية الدائمة المشتركة لياه النيل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٧ لسنة ١٩٧٠ يربط الموازنة العامة  
للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد تقدير مصروفات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لياه النيل للسنة المالية ١٩٧١/١٩٧٠ بمبلغ ٦٥٤٠٠٠ ج (ستمائة وأربعة  
وخمسين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرفق لهذا القرار .

مادة ٢ - اعتماد تقدير إيرادات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لياه النيل للسنة المالية ١٩٧١/١٩٧٠ بمبلغ ٦٥٤٠٠٠ ج (ستمائة وأربعة  
وخمسين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرفق لهذا القرار .

مادة ٣ - الموافقة على أن يكون نصيب كل من جمهورية السودان  
والجمهورية العربية المتحدة في هذا الشأن كالتالي :

جـ  
٣٠٦١٢٥ نصيب جمهورية السودان الديمقراطية

٣٤٧٨٧٥ نصيب الجمهورية العربية المتحدة .

٦٥٤٠٠٠

مادة ٤ - يؤخذ نصيب الجمهورية العربية المتحدة من الاعتماد  
المخصص لهذا الغرض بميزانية الجواز الإداري للدولة للسنة المالية  
١٩٧٠/١٩٧١ قسم ٣ - وزارة الري فرع ١ - الديوان العام فصل ٢ -  
الجهاز المعري الفني لياه النيل باب ٣ - استنداملت استثنائية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رمضان سنة ١٣٩٠ (١٦ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات

## المحصول

(١) المصروفات :

جـب	
باب ١ - مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت وإعانة	٦٠٠٠٠
غلاء المعيشة	
باب ٢ - مصروفات عامة	١١٥٠٠٠
باب ٣ - استخدمات استثنائية	٤٧٧٠٠٠
باب ٤ - مصروفات أخرى .	٢٠٠٠
	<hr/>
	٦٥٤٠٠٠

(ب) الإيرادات :

حصة الحكومتين في ميزانية الهيئة

جـب	
حصة جمهورية السودان الديمقراطية .	٣٠٦١٢٥
حصة الجمهورية العربية المتحدة .	٣٤٧٨٧٥
	<hr/>
	٦٥٤٠٠٠

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢٠ لسنة ١٩٧٠

بتولى وزير الكهرباء الاختصاصات المقررة لوزير السد العالي

ينفذى للقوانين والقرارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٨٠ لسنة ١٩٧٠ بتشكيل الوزارة،

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢٥ لسنة ١٩٧٠

بتعيين مدير لإدارة الكهرباء من الفئة الأولى  
بشركة مصر للنزول والنسيج بالمحلة الكبرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس/ اسماعيل أحمد ابراهيم ، مديرا لإدارة  
الكهرباء من الفئة الأولى ، بشركة مصر للنزول والنسيج بالمحلة الكبرى .مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروك والتروة المدنية تنفيذ هذا  
القرار ما

صدر بامانة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٠ (٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢٦ لسنة ١٩٧٠

بتعيين مدير عام للشركة العامة للأبحاث والمياه الجوفية "ربحوا"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يتولى وزير الكهرباء، الاختصاصات المقررة لوزير  
الطاقة بتقتضى القوانين والقرارات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بامانة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٠ (٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢٤ لسنة ١٩٧٠

بتعيينات بالفئة الأولى بشركة مصر صباغى ايضا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح اسمهما فيما بعد في الوظيفة  
المينة قرين اسمه من لفئة الأولى بشركة مصر صباغى ايضا :

الكيميائى صلاح الدين كامل صالح ، مديرا لمصنع الصوف .

محمد جلال بهوى فرغل ، مديرا لشتريات والمخازن .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروك والتروة المدنية تنفيذ هذا  
القرار ما

صدر بامانة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٠ (٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات